mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح رياض الصالحين)53(باب حق الزوج على المرأة)6(حديث" لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد ...".

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. نقل النووي رحمه الله في رياض الصالحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال لو كنت امرا - 00:00:00

احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح هذا الحديث قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم في بيان عظم حق الرجل على امرأته لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد - 00:00:12

لامرت المرأة ان تسجد لزوجها له حرف امتناع الامتناع هو حرف شرط غير جازم وهو الامتناع الجواب لامتناع الشرط فلان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر احدا من الناس - 00:00:33

ان يسجد لغير الله عز وجل لم يأمر المرأة ان تسجد لزوجها ولو كان صلى الله عليه وسلم امرا احدا وهذا لم يحصل منه ان يسجد لاحد غير الله لامر المرأة ان تسجد لزوجها لكنه لم يأمرها. لكنه لم يأمرها صلى الله عليه وسلم - 00:00:51

فهو حرف امتناع الامتناع فقوله لو كنت امرا احدا اي من الناس ان يسجد لاحد يعني غير الله عز وجل. يعني ان يسجد لغير الله عز وجل لامرت المرأة الزوجة - 00:01:12

ان تسجد لزوجها وذلك لعظيم حقه عليها. والامر هنا بالسجود الذي امتنع منه صلى الله عليه وسلم ليس المقصود به سجود العبادة لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يأمر احدا ان يتوجه بالعبادة الى غير الله فقوله لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد يعني على وجهك - 00:01:28

تعظيم والتحية والاكرام وانزال المنزلة التي يستحقها من الحرمة والمكانة لامرت المرأة ان تسجد لزوجها وليس السجود المذكور في الحديث سجود عبادة اذ السجود نوعان سجود عبادة وهذا لا يكون الا لله عز وجل - 00:01:49

فلا يجوز لاحد ان يسجد لاحد عبادة وهذا في شرعنا وفي سائر الشرائع التي سبقت هذه الامة فانه لم يؤذن لاحد ان يعبد غير الله عز وجل والنوع الثاني من انواع السجود سجود - 00:02:15

التشريف والاكرام والحرمة والمكانة والتحية فهذا كان جائزا في بعض الامم المتقدمة وهو مما لم يأذن به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الامة لا له صلى الله عليه وسلم ولا لغيره. فقد جاء ان معاذا رضي الله تعالى عنه لما قدم من الشام - 00:02:33

اراد ان يسجد للنبي صلى الله عليه وسلم لانه رأى اهل الشام يسجدون لكبرائهم عظمائهم فوقع في نفسه ان يسجد للنبي للنبي صلى الله عليه وسلم على وجه التشريف له والاكرام - 00:02:57

فنهاه وجاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها غاية هذا الحديث ومقصوده هو بيان امتناع السجود لاحد من الناس على اي وجه كان تشريفا او تعظيما ومن باب اولى - 00:03:11

منع ذلك على وجه العبادة فانه من سجد لغير الله على وجه التعبد فقد اشرك لان السجود عبادة لا تكون الا لله عز وجل واسجد واقترب قد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون - 00:03:33

فلا يكون السجود لغير الله عز وجل ولو صرف على وجه التعبد لغير الله عز وجل كان شركا وكفرا مخرجا عن الملة مناقضا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من وجوب عبادة الله وحده لا شريك له - 00:03:51

اما النوع الثاني من السجود هو ان يسجد اكراما او تشريفا فهذا مما نهي عنه ايضا في هذه الشريعة لانها شريعة جاءت بتكميل التوحيد وقطع كل طريق يمكن ان يوصل او يوقع في الشرك - 00:04:06

ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد احد لاحد لها معاذا ان يسجد له وبين انه لا يصلح ان يسجد لاحد احد لاحد ولو كان ولو كان امرا احدا ان يسجد لاحد - 00:04:22

لامر المرأة ان تسجد لزوجها لعظيم حقه عليها وفيه من الفوائد تحريم السجود لغير الله عز وجل على وجه على اي وجه كان وبيتبين ان ما يفعله بعض الناس من الانحناء والسجود لمشايخهم ولكبرائهم خارج - 00:04:39

عن دين الاسلام وهو موقع في الشرك ان كان عبادة وهو وسيلة من وسائل الشرك ان لم يكن عبادة كأن يكون على وجه التعظيم او التشريف او الاكرام وفيه من الفوائد ايضا عظيم حق الرجل على امرأته - 00:05:02

وفيه من الفوائد ان المرأة يجب عليها ان تكون طائعة لزوجها منقادة له فان ذلك من حقه عليها وذلك ان السجود من اعظم اوجه الانقياد فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:25

مخبرا بهذا الخبر عن انه لو كان امرا احدا ان يسجد لاحد امر المرأة ان تسجد لزوجها دل ذلك على انها تنقاد له وتطيعه وتخضع له على وجه لا يوقع في معصية او محرم فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق - 00:05:52

انما على وجه التقرب الى الله تعالى باداء الحقوق التي فرضها وجعلها جل في علاه للناس بعضهم على بعض والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:06:15